

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ



الجمهوریة العربیة السوریة
دمشق، سوریة
7/2010

**مقرر فی 27/7/2010 لاجتماع المجلس الانتقالي
للسیاسة العامة**

المقرر رقم 1

1. (أ) في 7/2010 (مقرر الانتقالي رقم 7/2010) تم اتخاذ قرار بتعديل الدستور السوري في 151 مادة وذلك من أجل تعزيز الديمقراطية، وحماية الحقوق والحريات، وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتعزيز سيادة القانون، وتعزيز الديمقراطية، وتعزيز سيادة القانون، وتعزيز الديمقراطية، وتعزيز سيادة القانون.

المقرر رقم 2

(ب) في 27/7/2010 (مقرر الانتقالي رقم 27/7/2010) تم اتخاذ قرار بتعديل الدستور السوري في 151 مادة وذلك من أجل تعزيز الديمقراطية، وحماية الحقوق والحريات، وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتعزيز سيادة القانون، وتعزيز الديمقراطية، وتعزيز سيادة القانون.

المقرر رقم 3
في 27/7/2010 (مقرر الانتقالي رقم 27/7/2010) تم اتخاذ قرار بتعديل الدستور السوري في 151 مادة وذلك من أجل تعزيز الديمقراطية، وحماية الحقوق والحريات، وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتعزيز سيادة القانون، وتعزيز الديمقراطية، وتعزيز سيادة القانون.

3. (أ) في 27/7/2010 (مقرر الانتقالي رقم 27/7/2010) تم اتخاذ قرار بتعديل الدستور السوري في 151 مادة وذلك من أجل تعزيز الديمقراطية، وحماية الحقوق والحريات، وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتعزيز سيادة القانون، وتعزيز الديمقراطية، وتعزيز سيادة القانون.

المقرر رقم 4

4. (أ) في 27/7/2010 (مقرر الانتقالي رقم 27/7/2010) تم اتخاذ قرار بتعديل الدستور السوري في 151 مادة وذلك من أجل تعزيز الديمقراطية، وحماية الحقوق والحريات، وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتعزيز سيادة القانون، وتعزيز الديمقراطية، وتعزيز سيادة القانون.

(ب) في 27/7/2010 (مقرر الانتقالي رقم 27/7/2010) تم اتخاذ قرار بتعديل الدستور السوري في 151 مادة وذلك من أجل تعزيز الديمقراطية، وحماية الحقوق والحريات، وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتعزيز سيادة القانون، وتعزيز الديمقراطية، وتعزيز سيادة القانون.

